

المصدر: الشرق الاوسط

التاريخ: ٤ مارس ٢٠٠٥

الانغماس السوري في التفاصيل اللبنانية أزم العلاقات لبنان وسورية... 39 اتفاقية و80 بروتوكولا منذ الطائف



بيروت، ثامر عباس

أن يعمل على «تحقيق أعلى درجات التعاون والتنسيق بينهما في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والأمنية والثقافية والعلمية وغيرها، بما يحقق مصلحة البلدين الشقيقين في إطار سيادة واستقلال كل منهما، وبما يمكن البلدين من استخدام طاقتهما السياسية والاقتصادية والأمنية لتوفير الازدهار والاستقرار ولضمان أمنهما القومي والوطني وتوسيع وتعزيز مصالحهما المشتركة تأكيداً لعلاقات الأخوة وضمناً لمصيرهما المشترك».

أما في مجال السياسة الخارجية، فقد اتفق البلدان على «مساندة كل منهما الآخر في القضايا التي تتعلق بأمنه ومصالحه الوطنية (...)، والعمل على تنسيق سياستهما العربية والدولية، وتحقيق أوسع تعاون مع المؤسسات والمنظمات العربية والدولية، وتنسيق مواقفهما تجاه مختلف القضايا الإقليمية والدولية». وقد شكلا لهذه الغاية مجموعة أجهزة، في مقدمتها

يعترفوا بالحدود التي رسمها الانتداب بينهما.

وفي عام 1975 اندلعت الحرب الأهلية اللبنانية، وانغمست سورية في الوضع اللبناني، فدخل جيشها لبنان وما يزال فيه منذ ذلك الحين. وقد انعكس الانغماس السوري في «التفاصيل» اللبنانية على العلاقات الثنائية التي أصبحت بحكم المجددة بين الدولتين على الصعيد الرسمي، فيما نشطت العلاقات بين سورية والمجموعات اللبنانية المتنازعة بين العداة والصداقة والتحالف. وأتى اتفاق الطائف عام 1989، ليعيد إحياء العلاقات الرسمية بين لبنان وسورية، بعدما أقر الاتفاق مبدأ «العلاقات المميزة» بين البلدين بمباركة دولية وعربية. وترجم هذا الاتفاق عبر معاهدة «الأخوة والتعاون والتنسيق»، التي وقعت بين البلدين عام 1991، والتي نصت على «الروابط الأخوية المميزة التي تربط البلدين والتي تستمد قوتها من جذور القربى والتاريخ والانتماء الواحد والمصير المشترك والمصالح المشتركة». واتفق البلدان في المعاهدة على

عاش لبنان وسورية تحت الانتداب الفرنسي بعد ترسيم حدود المنطقة في اتفاقية «ساكس بيكو» مطلع القرن الماضي، كبلدين منفصلين بمؤسسات واحدة كبنك سورية ولبنان، الذي ظل يحمل هذا الاسم لفترة طويلة وحتى بعد استقلال البلدين نهائياً عن الانتداب الفرنسي. وقبيل الاستقلال اللبناني عام 1943 بأسابيع عقد أول اتفاق بين لبنان وسورية التي كانت ما تزال تحت الانتداب الفرنسي. وكان هدف هذا الاتفاق إدارة «المصالح المشتركة» التي خلفها الانتداب الفرنسي للبلدين تمهيداً لاقتسامها بينهما. ومن 1943 حتى 1974 وقع البلدان 28 اتفاقية، لكنها كانت في غالبيتها اتفاقيات تنظيمية للأمر المشترك بين البلدين اللذين لم يتبادلا السفراء أبداً، وتجمعهما حدود مشتركة لم ترسم بالكامل حتى اليوم، وهو ما كان يثير حفيظة بعض اللبنانيين الخائفين من «النوايا السورية»، ذلك أن الكثير من اللبنانيين والسوريين لم

والعمل، والصحة والنقل والزراعة والثقافة والتربية والرياضة والشباب والقضاء والتعليم المهني والفني والتقني والضرائب والاستثمارات والصناعة والملاحة البحرية والطيران وغيرها.

وفي جميع الأحوال، لا يمكن تقييم الطرف الأكثر استفادة من هذه الاتفاقات، لأنها في غالبيتها لم تطبق بالكامل، أو لم تطبق أبداً.

مثلاً، اتفق البلدان على قيام مكاتب حدودية مشتركة عام 1997 لم تبصر النور حتى اليوم. ويغض النظر عن بعض الاتفاقات ذات الطابع التقني، كالاتفاقات القضائية ومنع الازدواج الضريبي، هناك مجالات يمكن النظر إليها من خلال مطالب القطاعات اللبنانية. ويلقى اللبناني في سورية معاملة المواطن السوري، ويستفيد من تقديمات الدولة السورية في مختلف المجالات كالطبابة والتعليم بالمجان، كما يمكنه العمل في مختلف المجالات.

لكن الأمر يختلف في بعض القطاعات. ففي الزراعة مثلاً، يقع اللبنانيون ضحية فارق الأسعار، وهي مشكلة ليست لبنانية - سورية

فقط، بل لبنانية - عربية إجمالاً. لكن الخصوصية مع سورية تكمن في عدم ضبط التهريب، خصوصاً من سورية إلى لبنان مما يصيب المزارعين والتجار اللبنانيين بخسائر كبيرة.

ويمكن الحديث في هذا المجال عن القطاع الصناعي الذي لم يتعاف في لبنان بعد، بينما تختلف الأمور في سورية بالنسبة إلى الصناعات الخفيفة التي تغزو الأسواق اللبنانية ولا يمكن ضبط حركتها كما تفعل السلطات اللبنانية إزاء البضائع الأجنبية.

المجلس الأعلى اللبناني - السوري، الذي يتألف من رئيس الجمهورية والبرلمان والحكومة في البلدين، وهيئة المتابعة والتنسيق، ولجنة الشؤون الخارجية ولجنة الشؤون الاقتصادية، ولجنة شؤون الدفاع والأمن والأمانة العامة.

وشكلت المعاهدة نموذجاً مثالياً للعلاقات بين البلدين، لكن نصوصها، كما الاتفاقات التي انبثقت عنها، بقيت في كثير من الحالات حبراً على ورق، ولم تستطع الهيئات التي انبثقت عنها القيام بعمل مؤسسي. فالمجلس الأعلى الذي تنص المعاهدة على انعقاده دورياً كل سنة، لم يجتمع خلال السنوات الـ14 التي تلت المعاهدة إلا في ما ندر. ومنذ توقيع معاهدة الطائف، وقع لبنان وسورية نحو 39 اتفاقية و80 بروتوكولاً ومذكرة وبرنامجا، تم آخرها في 31 يناير (كانون الثاني) 2005 في المجالات المختلفة.

كانت باكورة الاتفاقات بينهما اتفاقية أمنية، وقعت بعد نحو أربعة أشهر من الطائف حملت عنوان «اتفاقية الدفاع والأمن»، وقد نصت على تأليف لجنة لشؤون الدفاع والأمن مهمتها التأكد من «منع أي نشاط أو عمل أو تنظيم، في كل المجالات العسكرية والأمنية والسياسية والإعلامية من شأنه إلحاق الأذى أو الإساءة للبلد الآخر. والتزام الجانبين عدم تقديم ملجأ أو تسهيل مرور أو توفير حماية للأشخاص والمنظمات التي تعمل ضد أمن الدولة الأخرى، وفي حال لجوء أفرادها إليها، القبض عليهم وتسليمهم إلى الجانب الثاني بناء على طلبه. وقد شملت الاتفاقات التي وقعت بين البلدين حقوق الاقتصاد والشؤون الاجتماعية

الذين تعاطوا معها بحساسية بالغة وحرصوا على تطبيقها بحذافيرها، لكنها كانت تحمل في طياتها إجحافاً للبنان تم التعبير عنه خلال زيارة الرئيس السوري بشار الأسد إلى لبنان وطلبه من سلطات بلاده إعادة النظر فيها، فاتفق اقتسام مياه نهر العاصي، أكبر الأنهار اللبنانية. ينص على منح لبنان 80 مليون متر مكعب من مياه النهر إذا تجاوزت الـ400 مليون متر مكعب سنوياً، على أن تحسم من حصة لبنان أية استفادة من مياه الينابيع والآبار في محيط 500 متر عن جانبي النهر وفي قطر 1500 متر عن مركز الينابيع المحيطة بالنهر، والتي اعتبرت ملحقة به.

ويعتبر الاتفاق أن مياه نهر العاصي المتفجرة ضمن الأراضي اللبنانية، ذات منفعة مشتركة ويحق لكل من البلدين استعمال هذه المياه وفقاً للتوزيع المذكور. وشمل مفهوم المنفعة المشتركة ينابيع عين الزرقاء والهرمل ورأس المال والينابيع ذات الرائد الدائم لنهر العاصي «وما تراه اللجنة الفنية المشتركة من ينابيع أخرى». ويعتبر الاتفاق أن المياه المسحوبة من جميع المصادر ضمن الأراضي اللبنانية من أصل الحصة المقررة للجانب اللبناني المذكورة. ويعتبر الاتفاق حصة لبنان كمية إجمالية قدرها 80 مليون متر مكعب في السنة عندما تبلغ موارد النهر ضمن الأراضي اللبنانية أربعمئة مليون متر مكعب فما فوق. أما في ما يخص اتفاق اقتسام النهر الكبير الجنوبي، الذي يعتبر مجراه الحدود الدولية للبلدين في الشمال، فقد تم اقتسامه بمعدل 60 في المائة لسورية و40 في المائة للبنان.

أما في مجالات العمل، فقد وقع الجانبان اتفاقاً ينص على تمتع عمال كل من الدولتين العاملين في الدولة الأخرى بنفس المعاملة والمزايا والحقوق والواجبات، وفقاً للقوانين والأنظمة والتعليمات المرعية في كل منهما. وينص أيضاً على منح بطاقة عمل مؤقتة للعمال الموسمين الذين يؤدون العمل في أي من البلدين. أما باقي فئات العمال فتمنح لهم بطاقة تخولهم الحصول على إجازة عمل من الجهات المختصة في كل من

الدولتين بعد استكمال الوثائق المطلوبة وفقاً لقوانين وأنظمة كل منهما.

لكن هذا الاتفاق، وإن كان يطبق في سورية، فهو لا يطبق من قبل لبنان، فالعمالة اللبنانية في سورية منضمة إلى أبعد الحدود، وهي إجمالاً عمالة نخبوية وتقنية. أما في لبنان فهناك تقديرات متفاوتة لعدد العمال السوريين، لأنه لا يوجد أي رقم رسمي. ويتردد أن عدد هؤلاء يقارب المليون. ويمكن لأي سوري الدخول إلى لبنان عبر الحدود تحت عنوان «الزيارة» والعمل في المجالات المختلفة. وغالبية هؤلاء العمال غير موظفين، فيفتح دكاناً، أو يقود سيارة تاكسي، أو يعمل في البناء والأعمال الحرفية الأخرى، من دون إبلاغ وزارة العمل اللبنانية أو الحصول على ترخيص أو دفع ضرائب. ولا يتعرض رجال الأمن العام اللبناني للعمال السوريين رغم محاولتهم ضبط أوضاعهم من الناحية القانونية.

أما الاتفاقات المائية التي عقدت بين البلدين، فقد كانت في غاية الأهمية بالنسبة للسوريين